حكم السفر والإقامة في بلاد الكفار

لا يجوز السفر إلى بلاد الكفر إلا بشروط ثلاث :

الشرط الأول : أن يكون عنده علم يدفع به الشبهات .

الشرط الثاني : أن يكون عنده دين يمنعه من الشهوات .

الشرط الثالث : أن يكون محتاجا إلى ذلك مثل أن يكون مريضا أو يكون محتاجا إلى علم لا يوجد في بلاد الإسلام تخصص فيه فيذهب إلى هناك , أو يكون الإنسان محتاجا إلى تجارة , يذهب ويتاجر ويرجع . المهم أن يكون هناك حاجة , ولهذا أرى أن الذين يسافرون ألى بلد الكفر من أجل السياحة فقط أرى أنهم آثمون , وأن كل قرش يصرفونه لهذا السفر فإنه حرام عليهم وإضاعة لمالهم وسيحاسبون عنه يوم القيامة.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين بتصرف يسير